

بلاغ رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢١صادر بالاستناد لأحكام أمر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠

استناداً لأحكام البند (رابعاً) من البلاغ رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢١ ، أقرر اصدار البلاغ التالي :

أولاً : يمدد العمل بأحكام البندين (أولاً) و (ثانياً) من البلاغ رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢١ حتى إشعار آخر.

ثانياً : لرئيس الوزراء تمديد أحكام هذا البلاغ أو تعديل أي من أحكامه في ضوء الوضع الوبائي بموجب بلاغات يصدرها لهذه الغاية .

٢٠٢١/٥/١٦

رئيس الوزراء

الدكتور بشر هاني الخصاونة